

11 التأهيل الشافعي الخوارج والبغاء

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين - 00:00:00
وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين نشرع باذن الله تعالى في الكلام حول الخارجين عن قبضة الامام والخارجون عن قبضة الامام اما ان يكونوا خوارج او بغاة او - 00:00:22

قطاع طريق اصحاب حرابة وقد تقدم في او قد تقدم الكلام فيما سبق حول احكام الحرابة ويبقى الكلام حول الخارج وحول البغي فالخارج بارك الله فيكم فرقة من الفرق الظالة - 00:00:43

وردت الاحاديث في صفاتهم وفي التحذير منهم وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم بأنهم حلفاء الاسنان سفهاء الاحلام بأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بأنهم يقتلون اهل الاسلام ويدعون - 00:01:12

أهل الاوثان ووصفوا بصفات اخرى في الصحيحين وغير الصحيحين والخارج مبتداعة ويکفرون بالكبيرة فعندهم ان من يرتكب كبيرة من الكبائر فانه يکفر اکبر مخرجا من الملة ويترکون الجماعة اي جماعات المسلمين - 00:01:38

لأنهم يعتقدون ان المسلمين بسبب اقرارهم لالحكام فانهم يکفرون بذلك وايضا يرون ان دار الاسلام تعتبر دار کفر ودار مستباحة دار کفر ودار استباحة ان ظهر في دار المسلمين الكبائر. فان ظهرت الكبائر وانتشرت - 00:02:12

اعتبروا ان دار الاسلام اصبحت دار کفر فبالتألي يسلكون دماء المسلمين هؤلاء هم الخارج وهذه جملة من صفاتهم واما حكمهم فهم فساق هم فساق وبعض اهل العلم يرى تکفير الخارج - 00:02:44

حكمهم انهم فساق ويجب على الحاکم قتالهم وانما يجب على الحاکم قتالهم اذا قاتلوا المسلمين فاذا قاتلوا المسلمين وجب على الحاکم ان يقاتلهم وكذلك اذا تضرر - 00:03:09

بهم المسلمين بنوع من انواع الضرر ومن انواع الضرر انهم ينشرون بدعتهم بين عامة المسلمين فيجب على الحاکم حينئذ ان يقاتلهم ولذلك نقول ان الخارج فساق اذا لم يقاتلون لم يقاتلوا المسلمين - 00:03:36

ولم يتضرر بهم المسلمين فقتالهم لا يجب انما يجب قتالهم اذا قاتلوا المسلمين اذا او اذا تضرر بهم المسلمين ومن انواع الضرر انهم ينشرون بدعتهم في وسط عامة المسلمين هذا بارك الله فيكم ما يتعلق بالخارج - 00:04:03

اما البغاء فالله سبحانه وتعالى اشار الى جملة من احكامهم في سورة الحجرات فقال سبحانه وتعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بعث احداهما على الاخر فقاتلوا التي تبغى حتى تفيء الى امر الله - 00:04:31

فإن فائت فاصلحوا بينهما بالعدل واقطعوا ان الله يحب المقدسين والبغاء يحكم عليهم بكونهم بغاة اذا تحققت ثلاثة شروط الشرط الاول ان يكون لهم شوكة ومنع ان يكون لهم شوكة ومنعه - 00:04:53

ولا تكون لهم الشوكة والمنع الا بقوه وعدد وكثرة فإذا كانت عندهم القوه وكان عندهم عبد كثیر فحينئذ يتحقق لهم هذا الشرط والشرط الثاني ان يكون لهم تأویل سائغ ومعنى سائغ اي انه تأویل خطأ - 00:05:16

يتحمل ان او يحتمل ان يكون صوابا فإذا كان لهم تأویل سائغ فهم بغاة. اما اذا كان تأویلهم باطل فهم معاندون يعانون الحق هذا الشطر الثاني وذلك التأویل السائغ كتأویل اهل صفين - 00:05:45

حيثما طالبوا بدم امير المؤمنين عثمان رضي الله تعالى عنه وارضاه وكانوا يظنون ان امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه

يعلم قتلة عثمان رضي الله تعالى عنهم جميعا اي عن الصحابة جميا - 00:06:07

والشرط الثالث حتى يحكم عليهم بانهم بغاة ان يكون فيهم مطاع اي شخص يتلفون حوله ويطيعونه وان لم ينصبوه اماما فاذا تحققت هذه الشروط الثلاثة ان تكون لهم قوة ومناعة - 00:06:27

وان يكون لهم تأويل تائب وان يكون لهم مطاع فحينئذ يحكم عليهم بانهم بغاة وهؤلاء البغى يجب على الامام قبل ان يقاتلهم ان يرسل اليهم رسولا يستمع لهم وينظر ما سبب - 00:06:47

خروجهم عن قبضته فان ذكروا مظلمة فان الامام يسعى في ازالة الظلم عنهم وارسال الرسول الى البغاة للسماع منهم هذا امر واجب عليه فان لم يكن لهم تأويل او فان لم يكن - 00:07:12

ثمة مظلمة لهم واستمرروا في بغيهم. فحينئذ يجب على الامام ان يقاتلهم لقوله سبحانه وتعالى فقاتلوا التي تبغىه حتى تفيء الى امر الله فقتل البغاة واجب على الامام لا ضمان - 00:07:39

عليهم ولا ضمان فيهم في حال القتال ومن الاحكام المتعلقة بقتل البغاة لا يقتل اسييرهم فاذا اسر منهم احد لا يجوز قتلها ولا يتبع مدبرهم فاذا فر منهم فار فانه لا يتبع - 00:08:02

ولا يجهز على جريتهم فاذا كان منهم جريح فانه لا يتم قتله بل يعالج ولا تباح اموالهم. لا تغنم اموالهم واضح بل ترد اليهم اسلحتهم بعد انتهاء الحرب - 00:08:32

يرد اليهم سلاحهم ان امنت غائتهم وشرهم وذلك بان تفرقوا مثلا او عادوا الى طاعة الامام فحينئذ ترد اليهم اموالهم ويرد اليهم خيلهم ويرد اليهم سلاحهم - 00:08:57

هذه الاحكام بارك الله فيكم المتعلقة البؤة وشار الى جملة منها صاحب الزيد رحمه الله تعالى فقال مقاتل الامام مقاتل الامام مقاتل الامام اذ تأوله شيئا يسوع وهو ظن باطل - 00:09:25

مع شوكة يمكنها المقاومة مع امتناع عن امور لازمة ولم يقاتل مدبر منهم ولا جريتهم ولا اسير حصل وعند امن العود اذ تفرقوا عند انقض الحرب عند انقض الحرب الاسير يطلق - 00:09:52

هذه جملة من احكام البغاة والله اعلم وصل اللهم وسلم وببارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:10:14